

478934 - والداه كبيران وزوجته تأمره بالانتقال إلى سكن بعيد عنهما

السؤال

انا متزوج من 6 سنين وعندي بنتين وعايش مع اهلي في بيت واحد بس ليا شقه لوحدي انا وزوجتي وبناتي اولا زوجتي مش بتخدم اهلي ممكن كل فتره مره تعملهم حاجه وبمزاجها حاليا بتخيرني نمشي من البيت او انفصل عشان احنا في قرية والبنات متترباش في قرية وانا عايش مع والدي و والدتي وهما الاتنين معاش وولدتني مريضه وليا اخ واحد عايش ومستقر بالقاهره وهيا ليها شغل بس حاليا مش بتشتغل وممكن تشتغل عادي من خلال القرية بردو زي المكان اللي عيزانا نخرج عليه وانا بتشتغل وليا محل في القرية مش عارف ابعد عن اهلي وهشيل زنبهم لو حصلهم حاجه وانا مش موجود ولا انفصل وابدع عن بناتي مع العلم المكان اللي هنعيش فيه فرق ساعه عن القرية افيدونا بالله عليكم

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا ننصحك بترك والديك ، ولا نقول لك : اترك زوجتك .

والزوجة التي تضع زوجها بين هذين الخيارين : مخطئة ، لأنه إذا حصل الطلاق فقد خسرت خسارة كبيرة قد لا تستطيع تعويضها بحال ، وقد تسببت في خسارة الأولاد أيضا .

وإذا لم يحصل الطلاق تسببت في بعد زوجها عن والديه مع حاجتهما إليه ، وهذا عقوق ، يمنعه من دخول الجنة .

ولذلك نؤكد عليك ألا تترك والديك ، فهم كبيران في السن ، ووالدتك مريضة ، تحتاج إلى من يخدمها ، وماذا لو ابتعدت عنهما ثم زاد المرض على والدتك ؟ أو احتاجتك ؟ أو مرض والدك ؟

نسأل الله لهما الصحة والعافية .

وقد أوصى الله الولد بالأبوين عموماً ، وفي حال كبر سنهما خصوصاً ، لأنه حال يحتاجان فيها إلى رعاية خاصة ، ومعاملة خاصة ، قال الله تعالى: **إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُمَّ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا * وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِيلِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا .**

فكيف تترك والديك ولا خادم لهما إلا أنت ، وهذا باب عظيم من أبواب الجنة ، فكيف تتركه وتبتعد عنهما ؟

أما زوجتك ؛ فحاول التفاهم معها ، وأنها تضعك أمام خيارين أحلاهما مر ، وأن ترك والديك لا يمكنك أن تفكر فيه أبدا ، وأدخل عقلاء أهلها في حل المشكلة ، وتلطف معها ، وكافئها ، وأحسن إليها بالفعل والقول دائما ، حتى ترضى وتوافقك ، ولا تكلفها ما لا يلزمها شرعا ، كخدمة والديك ، فإن فعلت ذلك شكرت إحسانها ، وإن امتنعت لم تعنفها لأنه لا يلزمها شرعا .

ينظر جواب السؤال رقم (120282) .

ويمكنك أن تؤجل معها المشكلة مدة بعيدة ، فتقول لها مثلا : دعينا ستة أشهر ، أو سنة ، ثم نعيد التفكير في هذا الموضوع ، وحاول خلال هذه المدة أن ترضيها ما استطعت حتى تتجاوز تلك المشكلة .

نسأل الله تعالى أن يصلح أحوالكم .

والله أعلم .